



# الفصل الأول ماهية العلة و قضايا أخرى تتعلق بها

و فيه ستة مباحث

- المبحث الأول : تعريف العلة .
- المبحث الثاني : نموذج تطبيقي للعلة .
- المبحث الثالث : أسباب العلة .
- المبحث الرابع : أقسام العلة باعتبار محلها و قدحها .
- المبحث الخامس : ما تزول به العلة .
- المبحث السادس : أهمية معرفة العلة .

## المبحث الأول تعريف العلة

- وفيه مطلبان
- المطلب الأول : تعريف العلة لغة .
  - المطلب الثاني : تعريف العلة اصطلاحاً .

### المطلب الأول

### تعريف العلة لغة

عل - بلام مشددة مفتوحة -: متعدد و لازم ، نقول فيهما : عل يعل - بضم العين و كسرهما - و مصدرهما: علا .  
و أعله الله : أي : أصابه بعلة .

و العلة : المرض ، و حدث يشغل صاحبه عن وجهه ، كأن تلك العلة صارت شغلا ثانيا منعه من شغله الأول .

و علله بالشيء تعليلا ، أي: لهاه به كما يعلل الصبي بشيء من الطعام عن اللبن<sup>1</sup> قال ابن فارس : ((عل : أصول ثلاثة صحيحة :

أحدها : تكرار أو تكرير ، و الثاني عائق يعوق ، و الثالث : ضعف في الشيء : فالأول العلل و هو الشربة الثانية ، و يقال علل بعد نهل و يقال أعل القوم اذا شربت ابلهم عللا

قال ابن الأعرابي في المثل : ما زيارتك ايانا الا سوم عالية أي : مثل الابل التي تعل . و انما قيل هذا لأنها اذا كرر عليها الشرب كان أقل كثر بها الثاني .

و الثاني :العائق يعوق ؛ قال الخليل : العلة حدث يشغل صاحبه عن وجهه ، و يقال : اعتله كذا أي اعتاقه ، قال : فأعتله الدهر و للدهر علل .

و الثالث : العلة المرض، وصاحبها معتل، قال ابن الاعرابي : عل المريض يعل فهو عليل<sup>2</sup> و المعل : اسم مفعول من أعله : أنزل به علة فهو معل ، يقولون : لا أعلك الله أي لا أصابك بعلة ، و الحديث الذي اكتشفت فيه علة قاذحة هو معل لأنه ظهر أنه مصاب بتلك العلة<sup>3</sup> .

و بهذا يتضح أن أقرب المعاني اللغوية لمعنى العلة في اصطلاح المحدثين هو : المرض ؛ و ذلك لأن الحديث الذي ظاهره الصحة اذا أكتشف الناقد فيه علة قاذحة فان ذلك يمنع من الحكم بصحته .

و قد أطلق بعض العلماء على الحديث ((المعل)) اسم : الحديث ((المعلول)) و أطلق بعضهم عليه اسم الحديث: ((المعلل)).

و قد اعترض النووي على تسميته بـ((المعلول)) و قال : ((هو لحن))<sup>4</sup>. و ذلك لأنه مأخوذ من : أعله : يعله ، فاسم المفعول منه : معل . مثل : أضره يضره ، فاسم المفعول منه : مضر<sup>5</sup> .

و قد اعترض السيوطي على التسميتين ؛ فأيد النووي في قوله : ان التسمية بـ ((المعلول)) لحن ، و قال: لأن اسم المفعول من أعل الرباعي لا يأتي على مفعول .

ثم اعترض على التسمية بـ ((معلل)) فقال : الأجود فيه ((معل)) بلام واحدة ؛ لأنه مفعول أعله قياسا ، و اما ((معلل)) فمفعول علل ؛ و هو لغة بمعنى : ألهاه بالشيء و شغله ، و ليس هذا الفعل بمستعمل في كلامهم<sup>6</sup> .

1 مختار الصحاح : 451

2 معجم مقاييس اللغة : 13/4-15 .

3 لسان العرب مادة ((علل)) .

4 التقريب مع التدريب 251/1 .

5 شرح البيقونية في مصطلح الحديث لابن عثيمين 115 .

6 تدريب الراوي 251/1 ، قال العراقي في شرح التبصرة 225/1 : ((والأجود في تسمية المعلل))

## المطلب الثاني

### تعريف العلة اصطلاحا

عرفها الحافظ ابن الصلاح بقوله ((هي عبارة عن أسباب خفية غامضة قادحة فيه))<sup>1</sup> .  
و عرفها النووي بقوله: ((عبارة عن سبب غامض قادح مع أن الظاهر السلامة منه))<sup>2</sup> .  
وبهذا يتضح لنا أن العلة شيء خارج عن الجروح الموجهة الى رجال الاسناد ؛ و ذلك لأن  
ميدان التعليل انما هو الأحاديث التي ظاهرها الصحة ، و لذلك يقول الحاكم : ((و انما يعلل  
الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل))<sup>3</sup> .  
و يقول ابن الصلاح : ((المعلل ، هو الذي أطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره  
السلامة منها ، و يتطرق ذلك الى الاسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث  
الظاهر))<sup>4</sup> .

و كل من جاء بعد ابن الصلاح و عرف المعلل اشترط فيه خفاء العلة و كونها قادحة : كالطبيبي  
<sup>5</sup> و العراقي<sup>6</sup> و السيوطي<sup>7</sup> و أبي الفيض محمد بن محمد بن علي بن فارس<sup>8</sup> و غيرهم.  
لكننا مع ذلك نجد بعض العلماء يطلق العلة و يريد بها ما هو أعم من ذلك ؛ حيث يدخل فيها  
العلة الظاهرة ، و العلة غير الظاهرة ؛ فهذا الحافظ ابن الصلاح يقول : ((ثم اعلم انه قد يطلق  
اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث المخرجة له من حال  
الصحة الى حال الضعف المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة ؛ و كذلك تجد في  
كتب العلل الكثير من الجرح بالكذب و الغفلة و سوء الحفظ و نحو ذلك من أنواع الجرح ، و  
سمى الترمذي النسخ علة<sup>9</sup> من علل الحديث ثم ان بعضهم أطلق اسم العلة على ما ليس بقادح  
من وجوه الخلاف نحو ارسال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط))<sup>10</sup> .  
و قال الحافظ ابن حجر: ((و العلة أعم من أن تكون قادحة أو غير قادحة خفية أو واضحة))<sup>11</sup> .  
و قد ذكر الصنعاني ما يدل على أن تقييد العلة بكونها خفية قادحة هو عنده قيد أغلبي ، حيث  
قال : ((و كأن هذا التعريف أغلبي للعلة ، و الا فانه سيأتي أنهم يعللون بأشياء ظاهرة غير خفية  
و لا غامضة))<sup>12</sup> .  
أقول :

ومن ينظر في كتب الشروح و التخريج و العلل يجد اطلاق لفظ العلة و المعلول و  
المعل على كثير من الأحاديث التي فيها جرح ظاهر و قد قمت باستقراء كتاب علل ابن ابي

1 علوم الحديث ص 81 .

2 التقريب مع التدريب 252/1 .

3 معرفة علوم الحديث ص 112 .

4 علوم الحديث ص 81 .

5 الخلاصة ص 70 .

6 شرح التبصرة 226/1

7 التدريب 252/1 .

8 جواهر الأصول ص 48

9 و كذلك ابن ابي حاتم كما يعلم ذلك من صنيعه في علله . أنظر حديث رقم (114) و (246) و لم يرتض  
العراقي هذا الاطلاق ؛ و ذلك أن الترمذي ان أراد النسخ علة في العمل فهو كلام صحيح مقبول أما ان أراد انه  
علة تقدح في صحة الحديث أو في صحة نقله ذلك غير مقبول لأن في كتب الصحيح احاديث كثيرة صحيحة  
منسوخة. انظر شرح التبصرة و التذكرة 239/1 .

10 علوم الحديث ص 84 .

11 النكت 771/2 .

12 توضيح الأفكار 27/2 .

حاتم و أشرت على الأحاديث التي أعلنت بالجرح الظاهر فوجدتها كثيرة العدد يزيد مجموعها عن مائتين و سبع و أربعين حديثاً فقد أعل بالانقطاع سبعة و عشرين حديثاً ، هي الأحاديث التالية : (( 23 ، 24 ، 26 ، 57 ، 74 ، 87 ، 108 ، 119 ، 127 ، 132 ، 143 ، 140 ، 164 ، 214 ، 550 ، 594 ، 622 ، 724 ، 753 ، 765 ، 903 ، 905 ، 1220 ، 1259 ، 1352 ، 1357 ، 1371 ).

و قد أعل بضعف الراوي مائة و ثلاثة و أربعين حديثاً هي : (36 ، 53 ، 73 ، 97 ، 98 ، 99 ، 100 ، 102 ، 105 ، 106 ، 109 ، 112 ، 113 ، 125 ، 137 ، 146 ، 146 ، 151 ، 176 ، 200 ، 208 ، 217 ، 250 ، 281 ، 285 ، 309 ، 321 ، 324 ، 336 ، 361 ، 382 ، 421 ، 449 ، 500 ، 507 ، 515 ، 548 ، 561 ، 565 ، 609 ، 641 ، 645 ، 727 ، 735 ، 743 ، 757 ، 766 ، 783 ، 854 ، 855 ، 899 ، 906 ، 911 ، 954 ، 959 ، 988 ، 1053 ، 1061 ، 1095 ، 1156 ، 1189 ، 1208 ، 1228 ، 1235 ، 1241 ، 1270 ، 1285 ، 1300 ، 1446 ، 1473 ، 1496 ، 1505 ، 1516 ، 1515 ، 1529 ، 1575 ، 1629 ، 1637 ، 1657 ، 1733 ، 1738 ، 1764 ، 1814 ، 1848 ، 1852 ، 1859 ، 1860 ، 1892 ، 1922 ، 1924 ، 1936 ، 1978 ، 1998 ، 2016 ، 2017 ، 2031 ، 2035 ، 2047 ، 2087 ، 2101 ، 2108 ، 2130 ، 2142 ، 2178 ، 2213 ، 2235 ، 2247 ، 2250 ، 2259 ، 2270 ، 2279 ، 2292 ، 2293 ، 2308 ، 2346 ، 2352 ، 2364 ، 2367 ، 2385 ، 2400 ، 2405 ، 2435 ، 2441 ، 2458 ، 2460 ، 2463 ، 2473 ، 2475 ، 2479 ، 2480 ، 2490 ، 2533 ، 2541 ، 2551 ، 2581 ، 2616 ، 2643 ، 2663 ، 2724 ، 2759 ، 2763 ، 2800 ، 2811 ، 2818 )) .

و قد أعل بالجهالة ثمانية و ستين حديثاً هي : ( 89 ، 129 ، 149 ، 180 ، 314 ، 342 ، 345 ، 356 ، 417 ، 441 ، 459 ، 476 ، 701 ، 839 ، 1059 ، 1070 ، 1071 ، 1088 ، 1108 ، 1124 ، 1152 ، 1257 ، 1262 ، 1311 ، 1346 ، 1484 ، 1485 ، 1487 ، 1556 ، 1579 ، 1581 ، 1638 ، 1689 ، 1711 ، 1714 ، 1760 ، 1798 ، 1812 ، 1829 ، 1831 ، 1832 ، 1838 ، 1866 ، 1878 ، 1882 ، 1889 ، 1966 ، 2009 ، 2014 ، 2151 ، 2179 ، 2207 ، 2286 ، 2321 ، 2333 ، 2349 ، 2354 ، 2382 ، 2383 ، 2443 ، 2451 ، 2477 ، 2591 ، 2597 ، 2618 ، 2670 ، 2678 ، 2735 ) .

و قد أعل بالاختلاط خمسة أحاديث هي : (279 ، 465 ، 569 ، 1233 ، 2220) .  
و قد أعل بالتدليس أربعة أحاديث هي : (2119 ، 2255 ، 2275 ، 2579) .  
و كذلك نجد في كلام كثير من جهابذة العلم اطلاق العلة على الجرح الظاهر كما في نصب الراية للزيلعي ، الجزء الثالث ص 85 و 239 و 358 و 370 و 287 و 431 . و الجزء الرابع ص 47 .

و في كلام ابن القيم كما في زاد المعاد 1/ 177 و 244 .  
و كذلك وقع في كلام الحافظ ابن حجر : اعلال بعض الأحاديث بالعلة الظاهرة كما في التلخيص الحبير ج 1/ 25 و 62 و 67 و 88 و ج 2/ 47 ، و فتح الباري ج 1/ 83 و ج 2/ 446 و أنظر سبل السلام 1/ 69 و 72 و 75 .

و قد أشرت فيما سبق الى أن الصنعاني قد عد تقييد العلة في التعريف بكونها خفية قاذحة قيذا أغلبيا .. و قد قال الحافظ ابن حجر<sup>1</sup> ((ان الضعف في الراوي علة في الخبر و الانقطاع في الاستاد علة في الخبر ، و عنعنة المدلس علة في الخبر و جهالة حال الراوي علة في الخبر)). . وفي حوار مع استاذي العلامة الدكتور هاشم جميل قد تنبعت الى امر آخر ، وهو : ان المحدثين اذا تكلموا عن العلة باعتبار ان خلو الحديث منها يعد قيذا لا بد منه لتعريف الحديث الصحيح . فانهم في هذه الحالة يطلقون العلة و يريدون بها المعنى الاصطلاحي الخاص ، و هو : السبب الخفي القادح . و اذا تكلموا في نقد الحديث بشكل عام فانهم في هذه الحالة يطلقون العلة و يريدون بها : السبب الذي يعل الحديث به : سواء كان خفيا أو ظاهرا قاذحا أو غير قادح . و هذا توجد له نظائر عند المحدثين ، منها : المنقطع<sup>2</sup> : فهو بالمعنى الخاص : ما حصل في اسناده انقطاع في موضع أو في أكثر من موضع لا على التوالي . هذا المصطلح نفسه يستعمله المحدثون أيضا استعمالا عاما فيريدون : كل ما حصل فيه انقطاع في أي موضع في السند كان ، فيشمل : المعلق<sup>3</sup> ، و هو : الذي حصل فيه انقطاع في اول السند . والمرسل<sup>4</sup> ، و هو : الذي حصل فيه انقطاع في آخر السند . والمعضل<sup>5</sup> ، و هو : الذي حصل فيه انقطاع في أثناء السند باثنين فأكثر على التوالي . و يشمل أيضا المنقطع بالمعنى الخاص الذي ذكرناه<sup>6</sup> . و هكذا نرى أن مصطلح المنقطع يستعمله المحدثون استعمالا خاصا في المنقطع الاصطلاحي ، و يستعملونه استعمالا عاما في كل ما حصل فيه انقطاع فيشمل المنقطع الاصطلاحي ، و المعلق ، و المرسل ، و المعضل . و على هذا المنوال جرى استعمالهم لمصطلح العلة ؛ فهم يستعملونه بالمعنى الاصطلاحي الخاص ، وهو : السبب الخفي القادح ، و يستعملونه استعمالا عاما ، و يريدون به : كل ما يعل الحديث به فيشمل العلة بالمعنى الاصطلاحي ، و العلة الظاهرة ، و العلة غير القاذحة .

1 النكت 407/1

2 أنظر تعريفه علوم الحديث ص51 و ما بعدها .

3 أنظر تعريفه علوم الحديث ص20 .

4 أنظر تعريفه علوم الحديث ص47 .

5 أنظر تعريفه علوم الحديث ص54 .

6 أنظر التدريب 207/1 و ما بعدها ، شرح البيهقيونية في مصطلح الحديث 98 . و كذلك المرسل يستعملونه استعمالا عاما في كل انقطاع في السند و يستعملونه استعمالا خاصا و يريدون به ما أضافه التابعي الى النبي صلى الله عليه و سلم .

## المبحث الثاني نموذج تطبيقي للعة

قد أشرت فيما سبق : الى أن المعنى الاصطلاحي الخاص للعة انما يشمل العلة القادحة الخفية التي يكون الظاهر السلامة منها . و هذه تختص برواية الثقات . أما العلة بالمعنى الأعم فانها تتعلق بالرواية عموما ، سواء أكان الراوي ثقة أم ضعيفا و سواء كذلك أكان الوهم بالاسناد أو بالمتن و من الملاحظ : أن الخطأ في رواية الثقة أشد غموضا من الخطأ في رواية الضعيف لأن الأصل في رواية الثقة الصواب و الخطأ طاريء - فالقلب من حيث الأساس - مطمئن الى رواية الثقة . و ليس كذلك رواية الضعيف ، فالقلب غير مطمئن اساسا اليها فالأصل الحكم عليها بالخطأ و الصواب طاريء : و مع ذلك فان معرفة الخطأ في رواية الضعيف ليس بالأمر السهل و ذلك لأن الحكم عليه بالضعف أساسا يحتاج الى متابعة روايته و مقارنتها برواية الثقات ، فان كثرت مخالفته لهم حكم بضعفه . و أيضا فان الضعف درجات ؛ و الضعف في الراوي اذا لم يكن شديدا فان بالامكان الاستفادة من بعض أحاديثه ، و ذلك لأن خطأ الضعيف غير مقطوع به ، و انما قد يصيب و قد يخطيء ؛ كذلك من الضروري أن نعرف : بأن معنى قولهم فلان ضعيف أنه اذا تفرد بشيء عن شيخه لا يحتج به لغلبة احتمال الخطأ عليه و عدم اطمئنان القلب اليه و ليس معنى هذا أن كل ما يرويه ضعيف و أنه مخطيء في كل ما يرويه ؛ لذلك فان من أحاديثه ما يصحح و ما يضعف و يعرف الخطأ و الصواب بالبحث و الموازنة .

و هذا يفهم من صنيع الشيخين حيث روي عن جماعة ممن خف ضبطهم لأنهما علما أن هذه الأحاديث قد صحت<sup>1</sup> ، و ذلك بالموازنة و المقارنة مع أحاديث غيرهم من الثقات ، فلما توبعوا على أحاديثهم ، و تبين لصاحب الصحيح صحتها أخرجها في المتابعات مقرونة بأحاديث الثقات

و قد يخرج له صاحب الصحيح اذا قامت قرينة أو أحاط روايته ظرف يرجح صحتها : كعناية الراوي الخفيف الضبط برواية شيخ معين أو ملازمته له ، فيخرج صاحب الصحيح روايته عن ذلك الشيخ في الأصول و ليس في المتابعات فقط . و هذا يحتاج الى جهد كبير ، و تمييز دقيق بين الأحاديث ليستفاد مما يصح منها .

و من أبرز النماذج الدالة على ذلك كله : حماد بن سلمة :

فهو حماد بن سلمة بن دينار البصري ؛ ثقة له أوهام .

قال أحمد : هو أعلم الناس بحديث خاله حميد الطويل . و قال ابن معين : هو أعلم الناس بثابت - يعني ثابت البناني<sup>2</sup> .

و قال الحافظ في التقریب : ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت - تغير حفظه بأخرة<sup>3</sup> .

اذن فحماد بن سلمة في أول أمره ثقة له أوهام ؛ و هذا التعبير يشير الى خفة في الضبط لكن خفة الضبط تنجبر بطول الملازمة للشيخ و شدة العناية بحديثه . و حماد كما ذكرنا - كثير الملازمة لتأبث البناني ، شديد العناية بحديثه ، اذن فما حدث به حماد قبل - اختلاطه - عن ثابت يعد من الحديث الصحيح . و حديثه عن غيره من قبيل الحسن . ثم تغير حماد لما كبر فساء حفظه . فكان حديثه في هذه المرحلة ضعيفا .

1 أنظر كلام الحافظ ابن حجر في هدي الساري حول انتقاء الشيخين الصفحات التالية ((338 و 406 و 414 و 424 و 442 و 444 و 449)) . و أنظر نصب الراية 341/1 ، و صيانة صحيح مسلم ص94 ، و العواصم و القواصم ج96/3 و ما بعدها و شرح صحيح مسلم للنووي 18/1 ، و التتكيل ج77/1 .

2 تهذيب التهذيب 11/3 و ما بعدها ، الميزان 590/1 و ما بعدها .

3 التقریب 197/1 .

إذا عرفنا هذا لننظر ماذا فعل الشيخان بحديث حماد بن سلمة :  
 أما البخاري فقد أخرج له في التأريخ ، لكن ترك الحديث عنه في الصحيح .  
 و أما مسلم فقد غرّب حديثه ، و ميز منه أحاديث حدث بها قبل الاختلاط ،  
 ثم قسم هذه الأحاديث الى قسمين :  
 القسم الأول : الأحاديث التي حدث بها حماد عن ثابت ، و هذه أخرجها مسلم في الصحيح  
 أصولاً محتجاً بها .  
 القسم الثاني : الأحاديث التي حدث بها عن غير ثابت - و هذه لم يخرجها مسلم في الأصول . و  
 انما أخرجها في الشواهد .

يقول الذهبي : احتج مسلم بحماد بن سلمة في أحاديث عدة في الأصول . و تحايده البخاري .  
 و يوضح ما أجمله الذهبي هنا كلام نقله الحافظ ابن حجر عن البيهقي يتحدث فيه عن حماد بن  
 سلمة ، قال البيهقي : ((أحد أئمة المسلمين الا أنه لما كبر ساء حفظه فلذا تركه البخاري ، و أما  
 مسلم فاجتهد و اخرج من حديثه عن ثابت ما سمع قبل تغييره ، و ما سوى حديثه عن ثابت - لا  
 يبلغ اثني عشر حديثاً- أخرجها في الشواهد))<sup>1</sup>

وكذلك اسماعيل بن أبي أويس فهو صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه<sup>2</sup> ، فقد روى عنه  
 الشيخان مما علما أنه لم يخطيء فيه و احتجاً به الا أنهما لم يكثرا من تخريج حديثه و لم يخرج  
 له البخاري مما تفرد به سوى حديثين مما علم أنه قد حفظه ، و أما مسلم فقد أخرج عنه أقل مما  
 أخرج البخاري ، و غالب رواية البخاري عنه في أحاديث موطأ مالك فهو عالم بأمره اذ أنه ابن  
 أخت الامام مالك و هو متابع فيما رواه عن مالك حيث أن رواة الموطأ كثيرون<sup>3</sup> و موطأ مالك  
 عند البخاري عن جماعة من الرواة . و قال الحافظ ابن حجر : ((و روي في مناقب البخاري  
 بسند صحيح أن اسماعيل أخرج له أصوله و أذن له أن ينتقي منها ما يعلم له ما يحدث به  
 ليحدث به و يعرض عما سواه و هو مشعر بأن ما أخرج به البخاري عنه هو من صحيح حديثه  
 لأنه كتب من أصوله))<sup>4</sup>

بعد هذا نذكر نموذجاً لما أعل بوهم الثقة فيه ؛ و هو النموذج الآتي :  
 روى شعبة بن الحجاج ، عن سلمة بن كهيل ، عن حجر أبي العنبر ، عن علقمة بن وائل أن  
 النبي صلى الله عليه وسلم قرأ : ((غير المغضوب عليهم و لا الضالين، فقال : آمين ، و خفض  
 بها صوته))<sup>5</sup>

قال أبو عيسى الترمذي : ((و سمعت محمداً يقول : حديث سفيان أصح من حديث شعبة في هذا  
 ؛ و أخطأ شعبة في مواضع من هذا الحديث : فقال: عن حجر أبي العنبر و انما هو حجر بن  
 عنبر و يكنى أبا السكن . و زاد فيه: عن علقمة بن وائل و ليس فيه عن علقمة ، و انما هو عن

<sup>1</sup> ميزان الاعتدال 590/1 وما بعدها ، تقريب التهذيب 197/1 ، تهذيب التهذيب 11/3 ، الكواكب النيرات 460 .

<sup>2</sup> تقريب التهذيب 71/1

<sup>3</sup> وقد عد الاستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف في مقدمته لموطأ مالك رواية محمد بن الحسن الشيباني ص 16-19  
 النسخ المشهورة للموطأ فبلغت ستة عشر نسخة

<sup>4</sup> هدي الساري 390 وانظر تهذيب التهذيب 310/1 وما بعدها ونصب الراية 341/1 وما بعدها .

<sup>5</sup> هذه الرواية ذكرها الترمذي 28/2 تعليقا ، و رواه موصولاً من حديث سفيان عن سلمة برقم ((248)) ، و  
 قد أخرج الدار قطني 334/1 و قال : ((كذا قال شعبة و أخفى بها صوته و يقال أنه وهم فيه لأن سفيان  
 الثوري و محمد بن سلمة بن كهيل و غيرهما رووه عن سلمة فقالوا : رفع صوته بأمين و هو الصواب)) . و  
 قال الحافظ في التلخيص 252/1 (( و قد رجحت رواية سفيان بمتابعة اثنين له بخلاف شعبة فلذلك جزم النقاد  
 بأن روايته أصح)) و قد أخرج أحمد 316/4 ، و الدار مي 284/1 ، و أبو داود (932) ، و النسائي  
 245/2 ، و البيهقي 57/2 ، و الدار قطني 334/1 من طريق سفيان . و أخرج ابن أبي شيبة 299/1 ، و  
 أبو داود (933) ، و الترمذي (249) من طريق العلاء بن صالح ، و الطبراني 113/22 من طريق محمد  
 بن سلمة ؛ ثلاثتهم عن سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبر عن وائل و لفظ رواية سفيان (( يمد بها صوته)) و  
 عند أبي داود و الطبراني ((يرفع بها صوته)) و لفظ العلاء بن صالح ((فجهر بأمين)) . و قد صححه ابن حجر  
 في التلخيص 252/1 .

حجر بن عنبس عن وائل بن حجر . و قال : و خفض بها صوته ، و انما هو : و مد بها صوته . ((

قال أبو عيسى : (( و سألت أبا زرعة عن هذا الحديث فقال حديث سفيان في هذا أصح من حديث شعبة قال و روى العلاء بن صالح الأسدي عن سلمة بن كهيل نحو رواية سفيان )) . ثم ساق الترمذي متابعة العلاء لسفيان<sup>1</sup> فهذا مثال الحديث المعل بالمعنى الاصطلاحي الخاص، و ذلك لأن الذي ينظر الى رواية شعبة بن الحجاج رحمه الله لا يظن أن فيها علة لأنها رواية جاءت بسند متصل برواية الثقات المعروفين لا سيما و هو من رواية شعبة المعروف بالتشدد في رواية الأحاديث النبوية لكن عرفت علته بجمع الطرق و الموازنة و النظر الدقيق في أسانيده و متونه .

بعد هذا أذكر نموذجاً آخر للحديث المعل بخطأ الراوي الضعيف ، و هذا بناء على المعنى العام للعلة و هو النموذج الآتي:

روى ابن أبي ليلى<sup>2</sup> ، عن سلمة بن كهيل ، عن حجية بن عدي ، عن علي أنه سمع النبي صلى الله عليه و سلم يقول : ((أمين حين يفرغ من قراءة فاتحة الكتاب)) .

قال أبو حاتم الرازي : ((هذا خطأ عندي انما هو سلمة عن حجر أبي العنبس عن وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه و سلم))<sup>3</sup> .

فقد روى ابن أبي ليلى هذا الحديث و محمد بن أبي ليلى ضعيف لسوء حفظه ، و قد أخطأ في الاسناد و بين ابن أبي حاتم هذا الخطأ .

<sup>1</sup> برقم (249) .

<sup>2</sup> هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي القاضي أبو عبد الرحمن ، صدوق سيء الحفظ جدا . تقريب التهذيب 184/2 ، تهذيب التهذيب 301/9 .

<sup>3</sup> علل الحديث ج 93/1 رقم 251 .

## المبحث الثالث أسباب العلة

أذكر هنا أسباب العلة بالمعنى العام الذي أشرت اليه فيما سبق ، و قد حصر بعض الباحثين أسباب العلة في سبعة رئيسة<sup>1</sup> ، و يبدو لي أنها يمكن أن تصل الى تسعة أسباب .  
أذكرها بايجاز فيما يأتي :

### أولاً : السبب العام :<sup>2</sup>

و هو الضعف البشري الذي لا يكاد يخلو منه انسان و أن دخول الخطأ و النسيان و الوهم على الجنس البشري مما علم بالضرورة فالوهم لا يخلو منه حتى كبار الأئمة الضابطين ، و هذا واضح لنا من تعريف الحديث الصحيح<sup>3</sup> : (فهو الذي رواه عدل تام الضبط عن مثله الى منتهاه متصل السند ، و لا يكون شاذاً و لا معللاً ) . فاشتراطنا لصحة الحديث عدم الشذوذ و العلة يدل على أن الرواة التامى الضبط يدخل في حديثهم الشذوذ و العلة ، و لذا يقول الامام أحمد :<sup>4</sup> (( و من يعرى من الخطأ و التصحيف ؟ )) .  
و يقول الامام مسلم :<sup>5</sup> (فليس من ناقل خبير و حامل أثر من السلف الماضين الى زماننا وان كانوا من أحفظ الناس و أشدهم توقياً و اتقاناً لما يحفظ و ينقل – الا الغلط و السهو ممكن في حفظه و نقله) .  
و قال ابن معين :<sup>6</sup> (( و لست اعجب ممن يحدث فيخطيء انما أعجب ممن يحدث فيصيب ))

### ثانياً : خفة الضبط و كثرة الوهم :<sup>7</sup>

حيث أن كثيراً من الرواة مع صدقهم و ثبوت عدالتهم كانوا كثيرى الخطأ و الوهم ، لكن ذلك ليس الغالب على حديثهم و هؤلاء الذين كثر غلطهم في حديثهم مقبول عند أئمة الحديث كما صنع الامام مسلم<sup>8</sup> ، و لكن ليس معنى ذلك ان حديثهم كله مقبول دون تمييز بل كان للأحاديث الصحيحة نصيب<sup>9</sup> من حديثهم مما ترجح فيه للناقد - على ما ذكرناه انفاً- أن الراوي هنا قد ضبط و حفظ حديثه ، و لكتب العلل نصيب آخر مما تترجح للناقد أن فيه خطأً و وهماً ، و من هؤلاء الرواة . محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي ، و عبد الرحمن بن حرملة ، و شريك بن عبد الله النخعي قاضي الكوفة ، و أبو بكر بن عياش ، و الربيع بن صبيح ، و مبارك بن فضالة ، و سهيل بن أبي صالح ، و غيرهم كما ذكره ابن رجب<sup>10</sup> .

1 الدكتور همام عبد الرحيم في دراسته على شرح علل الترمذي ج/1-93-119.

2 شرح علل الترمذي قسم الدراسة ج/1-93 .

3 أنظر تعريف الحديث الصحيح: علوم الحديث ص6 ، التقريب مع التدريب ج/1-63 ، اختصار علوم الحديث ص 21

4 علوم الحديث 252 .

5 التمييز ص124 .

6 شرح العلل ج/1-436 .

7 شرح العلل قسم الدراسة ج/1-98 .

8 حيث أخرج لأصحاب الطبقة الثانية كما أشار في مقدمة كتابه ج/1-38-39 شرح النووي، تدريب الراوي ج/1-92

9 كما أشرت اليه في انتقاء الشيخين لأحاديث من كان في حفظهم شيء ، و انظر التكميل ج/1-77 .

10 شرح العلل ج/1-403-425 .

### ثالثا : الاختلاط : 1

و هو آفة عقلية تورث فسادا في الادراك ، و تصيب الانسان في آخر عمره ، أو تعرض له بسبب حادث : لفقد عزيز أو ضياع مال ؛ و من تصبه هذه الآفة لكبر سنه يقال فيه اختلط بأخرة<sup>2</sup>

فالاختلاط قد يطرأ على كثير من رواة الحديث النبوي مما يؤثر على روايته فتصبح فيها علة ، و معرفة المختلطين من غيرهم أمر شاق على علماء العلل ، فكان المحدثون يسمعون الحديث من الراوي مرارا حتى يعرفوا أنه خلط فيه أم لا ، قال حماد بن زيد : (ما أبالي من خالفني اذا وافقني شعبة لأن شعبة كان لا يرضى أن يسمع الحديث مرة واحدة يعاود صاحبه مرارا<sup>3</sup> ) . و مما يذكر في معاودة الراوي و السماع منه ما حصل لمروان بن الحكم : انه استدعى ابا هريرة رضي الله عنه واجلس كاتبه ابا الزعيزعة خلف السرير دون أن يعلم أبو هريرة ، و جعل يسأله و أبو الزعيزعة يكتب ، فلما حال الحول دعى مروان أبا هريرة و اجلس أبا الزعيزعة من وراء حجاب و جعل يسأله عما سأله عنه سابقا من ذلك الكتاب ، فأجاب دون تقديم و لا تأخير<sup>4</sup> .

و أحيانا كان الناقد يدخل على الراوي ليختبره فيقلب عليه الأسانيد و المتون ، و يلقنه ما ليس من روايته ، فان لم ينتبه الشيخ لما يراد به فانه يعد مختلطا و يعزف الناس من الرواية عنه<sup>5</sup> . قال الدكتور همام عبد الرحيم<sup>6</sup> : (و لكن بصيرة الناقد و يقظة المجتمع ليس لهما تلك القدرة التي تحدد ساعات بدء الاختلاط ، اذ الاختلاط حالة عقلية تبدأ خفية ثم يتعاضم أمرها بالتدريج ، و بين الخفاء و الظهور يكون المختلط قد روى أحاديث تناقلها الثقات عن الثقات و ما دروا أنهم أخذوها عن الثقة و لكن في اختلاطه) .

و هكذا تدخل العلة في الحديث النبوي بسبب اختلاط بعض الرواة لكن العلماء عالجوا هذه القضية بواسطة الرواة عن المختلطين ، و قسموهم الى أربعة أقسام :

- 1- الذين رروا عن المختلط قبل اختلاطه .
  - 2- الذين رروا عنه بعد اختلاطه .
  - 3- الذين رروا عنه قبل الاختلاط و بعده و لم يميزوا هذا من هذا .
  - 4- الذين رروا عنه قبل اختلاطه و بعده و ميزوا هذا من هذا .
- فمن روى عن المختلط قبل الاختلاط قبلت روايته عنه و من روى عنه قبل الاختلاط و بعده و ميز ما سمع قبل الاختلاط و لم يقبل ما سمع بعد الاختلاط ، و من لم يميز حديثه أو سمع بعد الاختلاط لم تقبل روايته<sup>7</sup> .

### رابعا : خفة الضبط بالأسباب العارضة : 1

1 شرح العلل قسم الدراسة ج1/102 .  
 2 لسان العرب مادة ((خلط))  
 3 الجرح و التعديل 1/168 .  
 4 مقدمة التمييز ص41، سير أعلام النبلاء 2/598 و المستدرک 3/510 قال الشيخ شعيب- في تعليقه على السير- : ((أبو الزعيزعة لا يعرف)).  
 5 أنظر المثال على ذلك في المحدث الفاصل 398-399 .  
 6 شرح علل الترمذي قسم الدراسة 1/105 .  
 7 أنظر العواصم و القواصم لابن الوزير 3/101-102 .

قد يكون المحدث ضابطا لروايته ثم تعرض عليه أمور طارئة تجعل الوهن في ضبطه فتدخل العلة في حديثه ، و من هذه الأمور الطارئة .

أ- ضياع الكتب ، فقد يعتمد الراوي في ضبطه على كتبه ، فإذا ضاعت كتبه و حدث مما علق بذهنه دخلت العلة في حديثه كما حصل لهشيم بن بشير فقد كتب صحيفة بمكة عن الزهري ، فجاءت الريح فحملت الصحيفة فطرحتها فلم يجدها <sup>2</sup> ، و كذلك علي بن مسهر الكوفي <sup>3</sup> .  
ب- احتراق الكتب- و قد يعتمد الراوي على كتبه ثم تحترق فيحدث من حفظه فتدخل العلة في ذلك ، و ممن احترقت كتبه فحدث من حفظه بعدها عبد الله بن لهيعة <sup>4</sup> .  
ج - من لم يصحب كتابه معه و حدث من حفظه - كذلك بعض الرواة اصطحبوا كتبهم في أماكن و حدثوا منها فلم يخطئوا و حدثوا في أماكن عند غياب كتبهم فأخطأوا كمعمر بن راشد قال يعقوب بن شيبة : (سماع اهل البصرة من معمر حين قدم عليهم فيه اضطراب لأن كتبه لم تكن معه) <sup>5</sup> .

د- الانشغال عن العلم من أسباب خفة الضبط فقد ضعفت روايات بعض المحدثين لانشغالهم عن العلم حفظا و كتابة بالقضاء كشريك بن عبد الله النخعي حيث ولي قضاء واسط سنة 155 هـ - قال عنه الحافظ في التقریب <sup>6</sup> : ((تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة)) .

و - فقدان البصر فقد كان بعض الثقات يعتمد على كتبه فلما ذهب بصره حدث من حفظه فدخل الوهن في حديثه بعد ذلك ، كعبد الرزاق بن همام الصنعاني مع أنه من رجال هذا الميدان قال عنه الحافظ ابن حجر في التقریب <sup>7</sup> : ((عمي آخر عمره فتغير)) .

#### خامسا : قصر الصحبة : <sup>8</sup>

قصر الصحبة للشيخ و قلة ممارسته لحديثه ، و هذه في الأصل ليست علة تعل بها الأحاديث لكن العلماء أعطوها أهمية كبيرة لأنه يستفاد من ذلك في ترجيح رواية على أخرى عند الاختلاف ؛ لأن من طالت صحبته لشيخه و كثرت ممارسته لحديثه يكون أتقن لحديث شيخه و تترجح روايته عن قصر صحبته لهذا الشيخ <sup>9</sup> .

#### سادسا : اختصار الحديث أو روايته بالمعنى : <sup>10</sup>

اختلف العلماء سلفا و خلفا في حكمه : فذهبت طائفة الى منع رواية الحديث بالمعنى ، و ذهبت أخرى الى جواز ذلك في غير حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم و ذهب الجمهور الى

<sup>1</sup> شرح العلل قسم الدراسة 107/1 .

<sup>2</sup> تهذيب التهذيب 60/11 .

<sup>3</sup> وفي تهذيب التهذيب 384/7 ((قال العجلي صاحب سنة ثقة في الحديث صالح الكتاب كثير الرواية عن الكوفيين ، و قال أبو عبد الله يعني أحمد بن حنبل لما سأله عنه لا أدري كيف أقول كان قد ذهب بصره فكان يحدثهم من حفظه)) .

<sup>4</sup> تهذيب التهذيب 379-373/5 .

<sup>5</sup> شرح علل الترمذي 767/2 . و انظر ميزان الاعتدال 154/4 و التقریب 266/2 و تهذيب التهذيب 373/5-379 .

<sup>6</sup> 351/1 . و أنظر الميزان 270/2 و تهذيب التهذيب 333/4 .

<sup>7</sup> 505/1 . و أنظر الميزان 609/2 و تهذيب التهذيب 310/6 .

<sup>8</sup> شرح العلل قسم الدراسة 113/1 .

<sup>9</sup> انظر على سبيل المثال علل ابن أبي حاتم رقم (2024) و (1647) .

<sup>10</sup> شرح العلل قسم الدراسة 116/1 .

تجويزها بالمعنى في الجميع ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم و ما روي عن غيره اذا قطع بالمعنى و كان عارفا بالمعاني و دقائق الألفاظ <sup>1</sup> .  
 و قد يروي أحد الرواة الحديث بالمعنى بصورة تخل بالمعنى و تذهب المقصود فتكون علة في الحديث . كما في الحديث الذي روي من طريق ابن أبي ذئب قال : حدثني صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء عليه)) <sup>2</sup> .  
 و قد جاء في بعض النسخ و الكتب ((فلا شيء له)) <sup>3</sup> . و هذا من تصرف الرواة بالمعنى <sup>4</sup> .

#### سابعاً : تدليس الثقات : 5

أن التدليس يكون أحيانا سببا من أسباب العلة ، و التدليس أنواع كثيرة . أشهرها تدليس الأسناد ، وهو أن يروي عن لقيه ما لم يسمعه منه <sup>6</sup> .  
 و تدليس الشيوخ و هو : أن يسمى شيخه أو يكتبه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف <sup>7</sup> .  
 و كلا النوعين يكون أحيانا سببا في اعلال الحديث ، فقد يكشف الأئمة النقاد عن سقوط رجل في الاسناد أسقطه المدلس و يكون هذا الساقط ضعيفا كما في تدليس الاسناد أو يكتبه بكنية غير الكنية التي اشتهر بها . أو يسمى من اشتهر بكنيته . أو يكتبه باسمه ، أو يصفه بصفة غير الصفة التي اشتهر بها مما يوهم أنه رجل آخر و هذا هو تدليس الشيوخ <sup>8</sup> .

#### ثامناً : الانقطاع في السند أو الطعن في أحد رجال الأسناد عدالة أو ضبطاً :

و هذا حسب ما ذكرت سابقاً : من أن المراد هنا المعنى العام للعلة فهي لذلك تشمل القادح : الظاهر منه و الخفي .

#### تاسعاً : التفرد :

و التفرد بحد ذاته ليس علة في الخبر ، و انما يكون أحيانا سببا من أسباب العلة ، اذا لم يكن الراوي مبرزاً في الحفظ ، فالتفرد قد يلقي الضوء على وجود العلة و سوف يأتي لذلك مزيد بيان ان شاء الله تعالى .

<sup>1</sup> المحدث الفاصل ص533 ، الكفاية 168 ، المستصفى 107/1 ، التمهيد 234/1 و 63/6 ، شرح السنة 238/1 ، توجيه النظر 298 ، أعلام المحدثين ص42 .

<sup>2</sup> أخرجه أبو داود (3191) ، و ابن ماجه(1517) ، و أحمد 444/2 و 455 و 502 ، و البيهقي 51/4 و سنده قوي لأن ابن أبي ذئب سمع من صالح قبل الاختلاط . و ابن أبي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن ابن المغيرة ثقة فاضل كما في التقريب 184/2 و صالح بن نبهان مولى التوأمة صدوق اختلط بأخرة ، قال ابن عدي : لا بأس برواية القدماء كابن أبي ذئب و ابن جريج . و أنظر الميزان 303/2 و تهذيب التهذيب 405/4 ، و تهذيب الكمال 102/13 و ما بعدها .

<sup>3</sup> كما في زاد المعاد 500/1 و عون المعبود 182/3 و مصنف عبد الرزاق 527/3 حديث (6579) و سنن أبي داود قال المزني في تحفة الأشراف 10 / حديث (13503) قال في رواية يحيى: (..... فلا شيء له) .

<sup>4</sup> كما ذكره الشيخ محمد عوامة عن الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي . أنظر أثر الحديث في اختلاف الفقهاء ص30 .

<sup>5</sup> شرح العلل قسم الدراسة 118/1 .

<sup>6</sup> علوم الحديث ص66 .

<sup>7</sup> علوم الحديث ص66 .

<sup>8</sup> و في تهذيب التهذيب 225/7 (ان عطية العوفي كان يأتي الكلبي و يسأله عن التفسير و كان يكتبه بأبي سعيد) . و أنظر علوم الحديث ص291 ، و اختصار علوم الحديث ص209 .

## المبحث الرابع أقسام العلة باعتبار محلها و قدحها

العلة تكون أحيانا في الأسناد ، و تكون أحيانا في المتن ، فاذا وقعت العلة في الأسناد :  
فاما تقدر في السند فقط أو فيه و في المتن أو لا تقدر مطلقا . و هكذا اذا وقعت العلة في المتن ،  
فعلى هذا يكون للعلة خمسة أقسام<sup>1</sup> تشير اليها فيما يأتي :

### 1- تقع العلة في الأسناد و لا تقدر مطلقا

مثاله :- ما رواه المدلس بالعنعنة ، فهذا يوجب التوقف عن قبوله ، فاذا وجد من طريق آخر قد  
صرح فيها بالسماع تبين أن العلة غير قاذحة .<sup>2</sup>

### 2- تقع العلة في الأسناد و تقدر فيه دون المتن

مثاله :- ما رواه يعلى بن عبيد الطنافسي ، عن الثوري ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر ،  
عن النبي صلى الله عليه و سلم : ((البيعان بالخيار))<sup>3</sup> فغلط يعلى في قوله : عمرو بن دينار ،  
انما هو عبد الله بن دينار كما رواه الأئمة المتقنون من أصحاب سفيان الثوري مثل: الفضل بن  
دكين ، و محمد بن يوسف الفريابي، ومخلد بن يزيد ، و غيرهم<sup>4</sup> .

### 3- تقع العلة في الأسناد و تقدر فيه و في المتن معا

و ذلك كأن يوجد في الحديث ارسال أو وقف ، أو ابدال راو ضعيف براو ثقة .  
مثال ذلك :- ما وقع لأبي أسامة - حماد بن أسامة الكوفي ، و هو ثقة<sup>5</sup> - في روايته عن عبد  
الرحمن بن يزيد بن جابر - و هو من ثقات الشاميين<sup>6</sup> - قدم عبد الرحمن الكوفة فكتب عنه أهلها  
، و لم يسمع منه أبو أسامة ، ثم قدم بعد ذلك الكوفة عبد الرحمن بن يزيد بن تميم - و هو من  
ضعفاء الشاميين<sup>7</sup> - فسمع منه أبو أسامة ، و سأله عن اسمه فقال : عبد الرحمن بن يزيد ،  
فظن أبو أسامة أنه ابن جابر فصار يحدث عنه و ينسبه من قبل نفسه فيقول :  
حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، فوعدت المناكير في رواية أبي أسامة عن ابن جابر ، و  
لم يفظن الا أهل النقد فميزوا ذلك و نصوا عليه كالبخاري ، و أبي حاتم ، و غير واحد<sup>8</sup> .


### 4- تقع العلة في المتن و لا تقدر فيه و لا في الأسناد

1 النكت 747/2 ، توضيح الأفكار 32-31/2 ، مقدمة علل الدار قطني 39/1 ، مقدمة البحر الزخار 19/1 .  
2 النكت 747/2 ، مقدمة علل الدار قطني 40/1 ، مقدمة البحر الزخار 19/1 .  
3 أنظر تفصيل الروايات و الطرق في جامع الأصول 574/1 حديث (407) ، و تلخيص الحبير 20/3 ، و  
مسند أبي يعلى 193-192/10 ، و اتحاف المهرة 528/8 حديث (9890) ، و المسند الجامع 439/10 حديث  
(7730) .  
4 علوم الحديث للحاكم 82-83 ، و تدريب الراوي 254/1 ، مقدمة علل الدار قطني 40/1 ، مقدمة البحر  
الزخار 19/1 .  
5 تقريب التهذيب 195/1 .  
6 تقريب التهذيب 502/1 .  
7 تقريب التهذيب 502/1 .  
8 النكت 748/2 ، توضيح الأفكار 32/2 ، مقدمة العلل 41/1 ، مقدمة البحر الزخار 19/1 .

مثاله : - كل ما وقع من اختلاف ألفاظ كثيرة من أحاديث الصحيحين اذا أمكن الجمع رد الجميع الى معنى واحد فان القدر ينتفي عنهما <sup>1</sup> .

#### 5- تقع العلة في المتن و تقدح فيه دون الأسناد

مثاله :- ما انفرد مسلم <sup>2</sup> باخراجه في حديث أنس رضي الله عنه من اللفظ المصرح بنفي قراءة ((بسم الله الرحمن الرحيم)) ، فعلل قوم رواية اللفظ المذكور لما رأوا الأكثرين انما قالوا فيه : ((فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين)) من غير تعرض لذكر البسمة و هو الذي اتفق البخاري <sup>3</sup> و مسلم <sup>4</sup> على اخراجه ، و رأوا أن من رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذي وقع له ففهم من قوله : ((كانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين)) أنهم كانوا لا يبسمون فرواه على فهم و أخطأ فيه ؛ لأن معناه أن السورة التي كانوا يفتتحون بها من السور هي الفاتحة ، و ليس فيها تعرض لذكر البسمة <sup>5</sup>



<sup>1</sup> النكت 748/2 ، توضيح الأفكار 32/2 ، مقدمة العلل 41/1 / مقدمة البحر الزخار 19/1 .

<sup>2</sup> الجامع الصحيح 12/2 رقم (399) كتاب الصلاة ، باب حجة من قال لا يجهر بالبسمة .

<sup>3</sup> صحيح البخاري 189/1 رقم (743) كتاب الصلاة ، باب ما يقول بعد التكبير .

<sup>4</sup> صحيح مسلم 12/2 رقم (399) كتاب الصلاة ، باب حجة من قال لا يجهر بالبسمة .

<sup>5</sup> علوم الحديث للحاكم ص83 ، النكت 748/2 ، الباعث الحثيث ص67 ، مقدمة علل الدار قطني 42/1 ، مقدمة البحر الزخار 20/1 .

## المبحث الخامس ما تزول به العلة

أشرت فيما سبق الى أن العلة ظاهرة و خفية :  
فالعلة الظاهرة قد تزول بالمتابعات<sup>1</sup> و الشواهد<sup>2</sup> ، و يكون ذلك بالاعتبار<sup>3</sup> و سبر الطرق ، و قد تزول العلة بتلقي أهل العلم للحديث فيقبل الحديث و يزول أثر العلة . أما العلة الخفية فلا تزول ، و هي على نوعين :

أحدهما :- ما سببه المخالفة ، فالراجحة محفوظة أو معروفة و المرجوحة شاذة أو منكرة .  
و ثانيهما : أحاديث أعلنت باسباب أخرى غير المخالفة : كمعارضة القرآن ، أو نص صحيح متواتر أو تأريخ مجمع عليه فهذه لا تزول<sup>4</sup> ، و يبقى الحديث معلا .

فالعلل الظاهرة و هي التي سببها انقطاع في السند ، أو ضعف في الراوي ، أو تدليس ، أو اختلاط تتفاوت ما بين الضعف الشديد و الضعف اليسير ، فما كان يسيرا زال بمجيئه من طريق آخر مثله أو أحسن منه ، و ما كان ضعفه شديدا فلا تنفعه كثرة الطرق ، و بيان ذلك : أن ما كان ضعفه بسوء الحفظ أو اختلاط أو تدليس أو انقطاع يسير ، فالضعف هنا يزول بالمتابعات و الطرق ، و ما كان انقطاعه شديدا أو قدح في عدالة الراوي فلا يزول ، قال الحافظ ابن الصلاح رحمه الله تعالى<sup>5</sup> : ((لعل الباحث الفهم يقول انا نجد أحاديث محكوما بضعفها مع كونها قد رويت بأسانيد كثيرة من وجوه عديدة مثل : ((الأذنان من الرأس))<sup>6</sup> و نحوه ، فهلا جعلتم ذلك و أمثاله من نوع الحسن ، لأن بعض ذلك عضد بعضه بعضا كما قلتم في نوع الحسن على ما سبق أنفا ؟ و جواب ذلك : أنه ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه ، بل ذلك يتفاوت فمنه ما يزيله ذلك ؛ بأن يكون ضعفه ناشئا من ضعف حفظ راويه و لم يختل فيه ضبطه له ، و كذلك اذا كان ضعفه من حيث الارسال زال بنحو ذلك ، كما في المرسل الذي يرسله امام حافظ؛ اذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر ، و من ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف و تقاعد الجابر عن جبره و مقاومته ذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب أو كون الحديث شاذا ، و هذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة و البحث فاعلم ذلك فانه من النفائس العزيزة)) .

و قال الحافظ ابن كثير<sup>7</sup> : ((لا يلزم من ورود الحديث من وجوه متعددة أن يكون حسنا؛ لأن الضعف يتفاوت : فمنه ما لا يزول بالمتابعات ، و منه ضعف يزول بالمتابعة ، كما اذا كان

1 المتابع : هو الحديث المشارك لحديث آخر في اللفظ و المعنى مع الاتحاد في الصحابي فان كانت المشاركة من أول السند تسمى متابعة تامة و ان كانت المشاركة لا من أول السند تسمى متابعة قاصرة ، أنظر ضوء القمر ص39 ، و قارن باختصار علوم الحديث ص59 و الخلاصة 57-58 و النكت 682/2 .

2 الشاهد : هو الحديث المشارك لحديث آخر في اللفظ و المعنى مع عدم الاتحاد في الصحابي أنظر ضوء القمر ص39 ، و قارن باختصار علوم الحديث ص59 و الخلاصة 57-58 و النكت 682/2 .

3 الاعتبار : هو أن يعمد الناقد الى حديث بعض الرواة فيعتبره بروايات غيره من الرواة بسبر طرق الحديث و ذلك بالتتبع و الاختبار و النظر في المسانيد و الجوامع و المعاجم و غيرها ليعلم هل هنالك للحديث متابع أو شاهد أم لا . تدريب الراوي 202/1 ، ضوء القمر ص39 .

4 كما في حديث الوضوء بالنبيذ عند الترمذي ج147/1 حديث ((88)) .

5 علوم الحديث ص30 .

6 بل هو قوي ، أخرجه أحمد 268/5 ، و ابن ماجه (444) ، و الدار قطني 103/1 و ذكر طرقه الزيلعي في نصب الراية 18/1 ، و قد جمع الحافظ ابن حجر طرقه و أشار الى تقويته معقبا على تضعيف ابن الصلاح

للحديث . النكت 415-410/1 .

7 اختصار علوم الحديث ص40 .

راويهِ سيئ الحفظ أو روى الحديث مرسلًا فإن المتابعة تنفع حينئذ فيرفع الحديث عن حضيض الضعف إلى أوج الحسن أو الصحة (( .

من هذا يتبين لنا أن الأحاديث الشديدة الضعف إذا كثرت و تعددت تبقى ضعيفة و لا ترتقي إلى درجة القبول .

و قد ذكر السيوطي عن الحافظ ابن حجر أن شديد الضعف بكثرة الطرق ربما يرتقي بمجموع طرقه عن كونه منكرًا أو لا أصل له إلى درجة المستور السيء الحفظ<sup>1</sup> .

و قد مشى الحافظ ابن حجر رحمه الله على هذه القاعدة في بعض تحقيقاته لبعض الأحاديث كما صنع في قصة الغرانيق<sup>2</sup> حيث قال<sup>3</sup> : ( و كلها سوى طريق سعيد بن جبير اما ضعيف و اما منقطع و لكن كثرة الطرق تدل على أن للقصة أصلاً) .

و قد أصل السيوطي لها فقال في ألفيته<sup>4</sup> :

ضعفا لسوء الحفظ أو ارسال أو	تدليس أو جهالة إذا رأوا
مجيبه من جهة أخرى و مــــ	كان لفسق أو يرى متهما
يرقى عن الانكار بالتعمدد	بل ربما يصير كالذي بدى

و قد تعقب العلامة أحمد شاكر هذا بقوله<sup>5</sup> : ( و أما إذا كان ضعف الحديث لفسق الراوي أو اتهامه بالكذب ثم جاء من طرق أخرى من هذا النوع فإنه لا يرقى إلى الحسن بل يزداد ضعفا إلى ضعف ، إذ أن تفرد المتهمين بالكذب أو المجروحين في عدالتهم بحديث لا يرويه غيرهم يرجح عند الباحث المحقق التهمة و يؤيد ضعف رواياتهم ، و بذلك يتبين خطأ المؤلف و خطؤه في كثير من كتبه<sup>6</sup> في الحكم على أحاديث ضعاف بالترقي إلى الحسن مع هذه العلة القوية ) .

و هذا هو الحق الذي لا مرية فيه ، فإن الضعفاء قد يسرق بعضهم من بعض و يشتهر عندهم فقط ، و لا نجده في روايات الثقات الأثبات مما لا يزيد الضعيف الا ضعفا على ضعف .

و قال ابن جماعة<sup>7</sup> : ( و الضعف لكذب راويه و فسقه فلا يجبر بتعدد طرقه) .  
و قال الجرجاني<sup>8</sup> : ( و أما الضعيف لكذب راويه و فسقه لا يجبر بتعدد طرقه كما في حديث : ((طلب العلم فريضة))<sup>9</sup> قال البيهقي : هذا حديث مشهور بين الناس و اسناده ضعيف و قد روي من أوجه كثيرة كلها ضعيفة) .

أما تلقي العلماء لحديث بالقبول فهو من الأمور التي تزول به العلة و تخرج الحديث من حيز الرد إلى العمل بمقتضاه ، بل ذهب بعض العلماء إلى أن له حكم الصحة ؛ قال الحافظ ابن

1 تدريب الراوي 177/1 .

2 قال العلامة أحمد شاكر في تعليقه على جامع الترمذي 465/2 : (( و هي قصة باطلة مردودة كما قال القاضي عياض و النووي رحمه الله و قد جاءت باسناد باطلة ضعيفة أو مرسله ليس لها اسناد متصل صحيح و قد أشار الحافظ في الفتح إلى أسانيدھا و لكنه حاول أن يدعي ان للقصة أصلاً لتعدد طرقها و ان كانت مرسله أو واهية و قد أخطأ في ذلك خطأ لا نرضاه له و لكل عالم زلة و عفا الله عنه)) .

3 فتح الباري 355-354/8 .

4 ألفية الحديث للسيوطي بشرح أحمد شاكر ص15 .

5 شرح الألفية ص15 . و له نحوه في الباعث الحثيث ص40 فأنظره فإنه من النفائس .

6 كدفاعه عن كثير من الأحاديث الواهية في اللآلئ المصنوعة لكثرة طرقها الواهية ، أنظر على سبيل المثال ج4/1 و 11 و 12 و 15 و 18 و 24 و 31 و 34 و 43 و غيرها . و كما يعلم ذلك من تسويده كتابه الجامع الصغير بالأحاديث الضعيفة و الواهية و تقويتها . أنظر انتقاد المناوي عليه في فيض القدير ج1 الأرقام الآتية 53 و 62 و 202 و 231 و 486 و 507 و 581 و 668 و 696 و 728 و 840 و 847 و 871 و 919 و 924 و 926 و 934 و 950 و 960 و 1006 و 1007 و 1017 و 1018 و 1032 و 1060 و 1071 و غيرها أضعافا كثيرة .

7 المنهل الروي ص37 .

8 رسالة في علوم الحديث للجرجاني ص76 .

9 بل هو حسن كما نص عليه المزي فيما نقله السخاوي في المقاصد ص424 . و قد جمع السيوطي طرقه في جزء لطيف بلغت خمسين طريقا .

حجر 1 : (( و جزم القاضي أبو نصر عبد الوهاب المالكي في كتاب الملخص بالصحة فيما اذا تلقوه بالقبول )) .

وقال ابن عبد البر<sup>2</sup> في الاستنكار - لما حكى عن الترمذي أن البخاري صحح حديث البحر: ((هو الظهور مأوه))<sup>3</sup> - : و أهل الحديث لا يصححون مثل اسناده لكن الحديث عندي صحيح لأن العلماء تلقوه بالقبول .

وفي التمهيد<sup>4</sup> (روى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم : الدينار أربع و عشرون قيراطا). قال ((و في قبول جماعة من العلماء و اجماع الناس على معناه غنى عن اسناده)) و قال الزركشي<sup>5</sup> : ((ان الحديث الضعيف اذا تلقته الأمة بالقبول عمل به على الصحيح حتى أنه ينزل منزلة المتواتر في أنه ينسخ المقطوع))

و عند الحنفية يعدون الضعيف اذا تلقاه العلماء بالقبول في حيز المتواتر كما نص عليه الجصاص<sup>6</sup> فقد قال عند الكلام على حديث : ((طلاق الأمة تطليقتان و عدتها حيضتان))<sup>7</sup> : ((و قد تقدم سنده و قد استعملت الأمة هذين الحديثين في نقصان العدة و ان كان وروده من طريق الأحاد فصار في حيز المتواتر لأن ما تلقاه الناس بالقبول من أخبار الأحاد فهو عندنا في معنى المتواتر لما بيناه في مواقع )) .

و الذي يبدو لي أن الشافعي رحمه الله تعالى هو أول من أشار الى تقوية الضعيف بتلقي العلماء فقد قال<sup>8</sup> : ((فاستدلنا بما و صفت من نقل عامة أهل المغازي عن النبي صلى الله عليه وسلم أن ((لا وصية لوارث))<sup>9</sup> على أن المواريث ناسخة للوصية للوالدين و الزوجة مع الخبر المنقطع و اجماع العامة على القول به)) .

ثم ان الامام الشافعي قد أشار الى ذلك عند كلامه عن شروط قبول المرسل فقال : ((و كذلك ان وجد عوام من أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روي عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم)) . و ربما التمس الترمذي ذلك من كلام الشافعي فأخذ يقول في كثير من الأحاديث الضعيفة<sup>10</sup> الاسناد من حيث الصناعة الحديثية ((و عليه العمل عند أهل العلم)) مشيراً في ذلك -و الله أعلم- الى تقوية الحديث عند أهل العلم لأن عملهم بمقتضاه يدل على اشتهاه أصله عندهم . و قد يلتبس هذا من صنيع البخاري رحمه الله فقد قال في كتاب الوصايا من صحيحه<sup>11</sup> : ((و يذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية)) . و قد علق على ذلك الحافظ ابن حجر قائلاً<sup>12</sup> : ((و كان البخاري اعتمد عليه لاعتضاده بالاتفاق على مقتضاه ، و الا فلم تجر عاداته أن يورد الضعيف في مقام الاحتجاج)) .

1 النكت 373/1 .

2 تدريب الراوي 67/1 أوجز المسالك 72/1 و هي في التمهيد 218/5 و 219 ولم اجد هذا النص في الاستنكار.

3 سيأتي تخريجه .

4 ج 20 145-146 و نقله عنه السيوطي في التدريب 67/1 و الكاندهلوي في أوجز المسالك 72/1 .

5 في نكته على ابن الصلاح 497/2 نقلا عن مناهج المحدثين 22 .

6 احكام القرآن 386/1

7 أخرجه أبو داود (2189) , و الترمذي (1182) , و ابن ماجه (2080) و الحاكم 502/2 , و البيهقي 370/7 و فيه مظاهر بن أسلم المخزومي المدني ضعيف من السادسة كما في التقريب ج255/2 .

8 الرسالة ص142 .

9 يبدو أن الحديث لم يصل الى الشافعي الا بسند ضعيف و الا فهو حديث صحيح ثابت متصل أخرجه الترمذي ((2121)) و قال: "حسن صحيح" , و أخرجه النسائي 247/6 , و قد بوب له البخاري في صحيحه 4/4

10 و كما في الاحاديث التالية: 37 و 54 و 113 و 188 و 198 و 199 و 282 و 288 و 345 و 359 و 364 و 408 و 411 و 509 و 513 و 591 و 625 و 638 و 720 و 846 و 1117 و 1142 و 1182 و 1450 و 1460 و 1462 و 1467 و 2109 و 2112 و 2113 و 2122 )) .

11 6/4 و الحديث و صله أحمد رقم (595) , و الترمذي (2122) , و ابن ماجه (2715) و فيه الحارث

الأعور كذبه الشعبي و رمي بالرفض و في حديثه ضعف كما في التقريب 141/1 .

12 الفتح 377/5 .

وقال ابن الوزير<sup>1</sup> : (( و قد احتج العلماء على صحة أحاديث بتلقي الأمة لها بالقبول)) وقال الحافظ ابن حجر<sup>2</sup> : (من جملة صفات القبول التي لم يتعرض لها شيخنا أن يتفق العلماء على العمل بمدلول حديث ، فانه يقبل حتى يجب العمل به ، و قد صرح بذلك جماعة من أئمة الأصول ، و من أمثله قول الشافعي رضي الله عنه : و ما قلت من أنه اذا غير طعم الماء و ريحه و لونه يروى عن النبي صلى الله عليه و سلم من وجه لا يثبت أهل الحديث مثله ، و لكنه قول العامة لا أعلم بينهم خلافا . و قال في حديث: (( لا وصية لوارث)) لا يثبت أهل العلم بالحديث و لكن العامة تلقته بالقبول و عملوا به حتى جعلوه ناسخا لأية الوصية)). أقول :

فالشافعي رحمه الله تعالى يشير بذلك الى حديث أبي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه و سلم قال : ((الماء طهور لا ينجسه شيء)). أخرجه أحمد<sup>3</sup>، و أبو داود<sup>4</sup> ، و الترمذي<sup>5</sup> ، و النسائي<sup>6</sup> . و قد صححه أحمد بن حنبل و يحيى بن معين و ابن حزم<sup>7</sup> . و قد جاء هذا الحديث من طريق ضعيف عن أبي أمامة الباهلي عن النبي صلى الله عليه و سلم ((الماء لا ينجسه شيء الا ما غلب على ريحه و طعمه و لونه))<sup>8</sup> . فزيادة قوله : ((الا ما غلب على ريحه ... الخ)) ضعيفة لأنها من طريق رشدين بن سعد<sup>9</sup> و هو رجل صالح لكن أدركته غفلة فخلط في حديثه

فالشافعي رحمه الله تعالى يشير الى هذه الزيادة ، فهو قد احتج بها مع ضعفها ؛ لأن الأمة تلقته بالقبول : حيث لا خلاف بين العلماء أن الماء اذا غيرته النجاسة تنجس .

أما حديث الوصية فقد أشرت أنفا الى أنه ثابت و لم يصل للشافعي الا بطريق ضعيف . و قال الكمال بن الهمام<sup>10</sup> : ((و مما يصحح الحديث أيضا : عمل العلماء على و فقه)).

و قال السيوطي في التعقيبات على الموضوعات<sup>11</sup> - بعد أن ذكر حديث حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر)) - أخرجه الترمذي و قال : العمل على هذا عند أهل العلم ؛ فأشار بذلك الى أن الحديث أعتضد بقول أهل العلم ، و قد صرح غير واحد بأن من دليل صحة الحديث قول أهل العلم به و ان لم يكن له اسناد يعتمد على مثله)).

و اكتفي بما نقلته من نصوص عن الأئمة في هذه المسألة و لكن يبدو لي من كلام الامام الشافعي رحمه الله تعالى : أنه ينبغي التفريق بين الحكم بصحة الحديث و بين قبوله و العمل به ؛ و ذلك أن التصحيح على مقتضى الصناعة الحديثية شيء و قبول الحديث شيء آخر ، فاذا وجد حديث مثل هذا فهو مقبول يعمل به لكنه لا يسمى صحيحا و رحم الله الحافظ ابن حجر حيث قال<sup>12</sup> : ((لأن اتفاقهم على تلقي خبر غير ما في الصحيحين بالقبول و لو كان سنده ضعيفا يوجب العمل بمدلوله)) فقد أشار رحمه الله الى العمل و لم يتكلم عن الصحة الاصطلاحية ، و من دقق النظر في كلام الشافعي السابق ذكره يجده ينحو نحو هذا الاتجاه .

1 العواصم و القواصم 397/2 .

2 النكت 495-494/1 .

3 في مسنده 31/3 و 86 .

4 في سنة (66) و (67).

5 في جامعة (66) .

6 في المجتبى 174/1 .

7 التلخيص الحبير 24/1 .

8 أخرجه ابن ماجه (521) .

9 قال الحافظ في التلخيص 26/1 : (فيه رشدين بن سعد و هو متروك) .

10 فتح القدير 143/3 .

11 ص 12 .

12 النكت 372/1 .

## المبحث السادس أهمية علل الحديث

إذا كان كل علم يشرف بمدى نفعه فإن علم علل الحديث لذلك يعد من أشرف العلوم ؛ لأنه من أكثرها نفعاً فهو نوع من أجل أنواع علم الحديث و فن من أهم فنونه ، و رحم الله الامام النووي حيث قال : ( ومن أهم أنواع العلوم تحقيق الأحاديث النبويات ، أعني : معرفة متونها صحيحها وحسنها وضعيفها ، متصلها ومرسلها ومنقطعها ومعضلها ومقلوبها ، ومشهورها وغريبها وعزيزها ومتواترها وأحاديثها وأفرادها ، معروفها وشاذها ومنكرها ومعللها وموضوعها ومدرجها وناسخها ومنسوخها )<sup>1</sup> .

فعلماء الحديث قد اهتموا بالحديث النبوي الشريف عموماً لأنه المصدر التشريعي الثاني بعد القرآن الكريم ، و قد اهتموا ببيان علل الأحاديث النبوية من حيث الخصوص لأن بمعرفة العلل يعرف كلام النبي صلى الله عليه وسلم من غيره و صحيح الحديث من ضعيفه و صوابه من خطئه ؛ قيل لعبد الله بن المبارك<sup>2</sup> : هذه الأحاديث الموضوعية ؟ قال : (( تعيش لها الجهادة ))<sup>3</sup> . و قد ذكر الحاكم : أن معرفة علل الحديث علم برأسه غير معرفة السقيم و الجرح و التعديل<sup>4</sup> . و علم العلل ممتد من مرحلة النقد الحديثي الذي ابتدأت بواكبره على يدي كبار الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، حيث كان أبو بكر الصديق و عمر الفاروق رضي الله عنهما يحتاطان<sup>5</sup> في قبول الأخبار و يطلبان الشهادة على الحديث أحياناً من أجل تمييز الخطأ و الوهم في الحديث النبوي ، ثم اهتم العلماء به من بعد لئلا ينسب خطأ الى السنة المطهرة شيء ليس منها . فعلم العلل له مزية خاصة فهو كالميزان لبيان الخطأ و الصواب و الصحيح من المعوج ، و قد اعتنى به أهل العلم قديماً و حديثاً ؛ و لا يزال الباحثون يحققون و ينشرون لنا الثروة العظيمة التي دونها لنا أولئك الأئمة العظام كعلي بن المديني ، و أحمد و البخاري ، و الترمذي ، و ابن أبي حاتم و الدار قطني و غيرهم<sup>6</sup> . و ما ذلك الا لأهمية هذا الفن . و لأهمية هذا العلم نجد أن بعض جهابذة العلماء يصرح بأن معرفة العلل عنده مقدم على مجرد الرواية يقول عبد الرحمن بن مهدي : (( لان أعرف علة حديث واحد أحب الي من أن أستفيد عشرة أحاديث ))<sup>7</sup> . و يزيد هذا العلم أهمية أنه من أشد العلوم غموضاً ، فلا يدركه الا من رزق سعة الرواية ، و كان مع ذلك حاد الذهن ثاقب الفهم دقيق النظر ، واسع المران .

1 مقدمة شرحه لصحيح مسلم 2/1 .

2 هو عبد الله بن المبارك المروزي ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه صفات الخير . تقريب التهذيب 445/1 .

3 رواه عنه بسنده ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات 46/1 ، و نقله المعلمي اليماني في التنكيل 49/1 .

4 معرفة علوم الحديث ص 112 .

5 في احتياط الصحابة ، أنظر السنة و مكانتها في التشريع الاسلامي لمصطفى السباعي ص 75 ، و كان علي بن أبي طالب يستحلف الراوي أحياناً ، فقد روى الامام أحمد في مسنده حديث ، رقم (2) عن علي قال : كنت اذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً نفعني الله بما شاء منه و اذا حدثني عنه غيري استحلقتني قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب 267/1-268 : (( هذا حديث جيد الاسناد )) .

6 أنظر ما كتبه شيخنا الأستاذ صبحي السامرائي في مقدمته لشرح علل الترمذي لابن رجب ص 18-20 في الكتب المؤلفة في العلل و ما طبع منها .

7 علل الحديث لابن أبي حاتم 9/1 ، و قد نقله الحاكم في معرفة علوم الحديث ص 112 ، و ابن رجب في شرح العلل 470/1 .

قال أحمد بن صالح المصري<sup>1</sup> : (( معرفة الحديث بمنزلة الذهب و الشبه فان الجوهر انما يعرفه أهله ، و ليس للبصير فيه حجة اذا قيل له: كيف قلت: ان هذا الجيد و الرديء))<sup>2</sup> لذلك فان وجود العارفين في فن العلل بين العلماء عزيز ؛ قال ابن رجب : ((و قد ذكرنا فيما تقدم في كتاب العلم شرف علم العلل و عزته ، و أن أهله المحققين به أفراد يسيرة من بين الحفاظ و أهل الحديث ، و قد قال أبو عبد الله بن مندة<sup>3</sup> الحافظ : انما خص الله بمعرفة هذه الأخبار نفرا يسيرا من كثير ممن يدعي علم الحديث))<sup>4</sup>

و قال الحافظ ابن حجر: ((المعلل من أغمض أنواع الحديث و أدقها مسلكا ، و لا يقوم بها الا من رزقه الله تعالى فهما ثاقبا و حفظا واسعا و معرفة تامة بمراتب الرواة و ملكة قوية بالأسانيد و المتون ، و لهذا لم يتكلم فيه الا القليل من أهل هذا الشأن : كعلي بن المديني ، و أحمد بن حنبل ، و البخاري ، و يعقوب بن أبي شيبة ، و أبي حاتم ، و أبي زرعة ، و الدار قطني))<sup>5</sup>

ثم ان معرفة علل الحديث من الأمور التي لا تنال الا بممارسة كبيرة في الاعلال و التضعيف و معرفة السند الصحيح من الضعيف ، فمن أكثر الاشتغال بعلم الحديث و حفظ جملة مستكثرة من المتون حتى اختلطت بلحمه و دمه و عرف خفايا المتون و الأسانيد و مشكلاتها استطاع أن يميز الحديث الصحيح من الحديث المعمل ، و لذا يقول الربيع بن خيثم : ((ان للحديث ضوئا كضوء النهار تعرفه و ظلمة كظلمة الليل تنكره))<sup>6</sup> .

ثم على الباحث قبل أن يحكم على حديث بعلة أن يجمع طرق الحديث و يستقصيها من الجوامع و المسانيد و الأجزاء ، و يسبر أحوال الرواة فينظر في اختلافهم و في مقدار حفظهم و مكانتهم من الضبط و الاتقان ، و عند ذلك و بعد النظر في القرائن يقع في نفس الباحث الناقد أن الحديث معلل بارسال في الموصول أو وصل في المرسل أو المنقطع ، أو سقوط رجل بسبب التندليس ، أو وقف في المرفوع ، أو معارضة بما هو أقوى لا تحتل التوفيق ، أو دخول حديث في حديث أو وهم أو ما أشبه ذلك من العلل القادحة ، ثم يغلب على ظنه ذلك فيحكم بعدم صحة الحديث أو يتردد فيه فيتوقف عن الحكم ، و قد يغلب ظن الناقد علة في الحديث ثم تقصر عبارته عن اقامة الحجة في دعواه فيعله بغير قادح ، أو يعله من غير أن يفصح عن القادح ، لكنه يحس في نفسه احساسا لا دافع له بان في هذا الحديث علة كاحساس الجوهرى الحانق بزيف الزائف ، مما يجعله يرى في نفسه أن ذلك كاف للاعلال كالاغلال بالتفرد ؛ لذا قال عبد الرحمن بن مهدي :<sup>7</sup> ((معرفة علل الحديث الهام فلو قلت للعالم بعلة الحديث من أين قلت هذا ؟ لم يكن له حجة)) .

<sup>1</sup> أحمد بن صالح المصري أبو جعفر المعروف بابن الطبري ثقة حافظ ، تهذيب التهذيب 49/1 ، تقريب التهذيب 16/1 .

<sup>2</sup> الجرح و التعديل 96/2 .

<sup>3</sup> أبو عبدالله بن مندة الحافظ هو محمد بن يحيى بن ابراهيم بن الوليد ابن مندة المتوفى 301 ، تذكرة الحفاظ

ص741 ، و طبقات الحفاظ ص313 .

<sup>4</sup> شرح علل الترمذي 339/1-340 .

<sup>5</sup> نزاهة النظر ص47-48 .

<sup>6</sup> الموضوعات 103/1 .

<sup>7</sup> معرفة علوم الحديث للحاكم ص112 .